



Distr.
GENERAL

E/1988/9
20 April 1988

ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH/FRENCH/
SPANISH/RUSSIAN



الأمم المتحدة
المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الدورة العادية الاولى لعام ١٩٨٨
البند ٢ من جدول الاعمال المؤقت*

تنفيذ برنامج العمل للعقد الثاني لمكافحة
العنصرية والتمييز العنصري

تقرير الامين العام

موجز

أعلنت الجمعية العامة في قرارها ١٤/٣٨ المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٢ العقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري . وفي ذلك القرار ، طلبت الجمعية العامة من المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يتولى ، بمساعدة من الامين العام ، تنسيق تنفيذ برنامج العمل وتقييم الأنشطة المضطلع بها خلال العقد الثاني . وفي الفقرة ٢٤ من القرار ٤٧/٤٢ ، طلبت الجمعية العامة الى المجلس أن يقدم اليها خلال فترة العقد تقارير سنوية تتضمن ، في جملة أمور ، سردا للأنشطة ، واستعراضا وتقييما لتلك الأنشطة ، واقتراحاته وتوصياته .

وقد طلب المجلس في الفقرة ١١ من قراره ٢/١٩٨٧ الى الامين العام أن يقدم ، في تقاريره السنوية المقبلة الى المجلس عن العقد ، معلومات أكثر تفصيلا بشأن الأنشطة المختلفة المضطلع بها . ويعرض الفصل الاول من هذا التقرير معلومات عن الأنشطة المتمثلة بالعقد الثاني والمضطلع بها

. E/1988/30 *

أو المخطط الاضطلاع بها داخل منظومة الأمم المتحدة ؛ ويعرض الفصل الثاني المعلومات الواردة من الحكومات ؛ ويعرض الفصل الثالث والرابع معلومات بشأن المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ، على الترتيب ؛ وسترد الفصول الثاني والثالث والرابع في اضافة لهذا التقرير ؛ أما الفصل الخامس فيتضمن معلومات وتوصيات قد يجدها المجلس مفيدة لدى استعراضه وتقييمه لانشطة العقد ولدى صياغة التوصيات والاقتراحات .

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٦	٧ - ١ مقدمة
٧	٨٢ - ١ أولا - تنفيذ برنامج العمل داخل منظومة الأمم المتحدة
٧	٦١ - ١ ألف - أجهزة الأمم المتحدة وأنشطتها
٧	١٤ - ١ ١ - الجمعية العامة
١١	٢١ - ١٥ ٢ - لجنة حقوق الإنسان
١٢	٢٨ - ٢٢ ٣ - اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات
١٥	٢١ - ٢٩ ٤ - لجنة القضاء على التمييز العنصري
	 ٥ - الفريق الثلاثي المنشأ بموجب اتفاقية الفصل
١٦	٢٤ - ٢٢ العنصري
١٧	٤٢ - ٢٥ ٦ - منسق أنشطة المعقد داخل منظومة الأمم المتحدة
١٩	٤٢ ٧ - الدورة التدريبية لوضعي النصوص التشريعية
	 ٨ - مركز مناهضة الفصل العنصري واللجنة الخاصة
٢٠	٥٠ - ٤٤ لمناهضة الفصل العنصري
٢٢	٥١ ٩ - مجلس الوصاية
	 ١٠ - اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح
٢٢	٥٥ - ٥٢ الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة
	 ١١ - إدارة شؤون الإعلام بالأمانة العامة للأمم
٢٢	٦١ - ٥٦ المتحدة
٢٤	٨٢ - ٦٢ باء - الوكالات المتخصصة
٢٤	٦٤ - ٦٢ ١ - منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة
٢٥	٦٧ - ٦٥ ٢ - منظمة الطيران المدني الدولي
٢٦	٨٢ - ٦٨ ٣ - منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة

المحتويات (تابع)

الفقرات المصفاة

- كانيا - المعلومات المقدمة من الحكومات*
- ألف - الأرجنتين
- باء - بنغلاديش
- جيم - جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية
- دال - كندا
- هاء - فنلندا
- واو - الكرسي الرسولي
- زاي - ليسوتو
- حاء - مالي
- طاء - الفلبين
- ياء - رومانيا
- كاك - اتحاد الجمهورية الاشتراكية السوفياتية
- شالسا - المعلومات المقدمة من منظمة حكومية دولية*
مجلس أوروبا
- رابما - المعلومات المقدمة من المنظمات غير الحكومية ذات المركز
الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي*
- ألف - جمعية مناهضة الرق لحماية حقوق الإنسان
- باء - مؤتمر السلام المسيحي
- جيم - الرابطة الدولية لاندية الليونز
- دال - الاتحاد الدولي لنقابات العمال الحرة
- هاء - الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة
- واو - الاتحاد البرلماني الدولي

* سينشر في اضافة لهذا التقرير (E/1988/9/Add.1) .

المحتويات (تابع)

الفقرات المصنفة

		زاي - اوكسفام
		حاء - الدولية الاشتراكية
		طاء - الاتحاد النسائي الديمقراطي الدولي
		ياء - العصبة النسائية الدولية للسلام والحرية
		كاف - الرابطة العالمية للمرشدات وفتيات الكشافة
		لام - المؤتمر العالمي للاديان والسلام
		ميم - الاتحاد العالمي لنقابات العمال
		نون - الرابطة العالمية للجمعيات المسيحية للشابات
		سين - اللجنة الفرعية المعنية بالعنصرية والتمييز العنصري والقمل العنصري وإنهاء الاستعمار التابعة للجنة الخاصة للمنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الانسان (جنيف)
٢١	٧ - ١	خامسا - مسألة استعراض الأنشطة وتقييمها والمقترحات والتوصيات ..
٢١	٣ - ١	الف - استعراض الأنشطة
٢٢	٧ - ٤	باء - تقييم الأنشطة والمقترحات والتوصيات

مقدمة

١ - أعلنت الجمعية العامة في قرارها ١٤/٢٨ فترة السنوات العشر التي تبدأ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ بوصفها العقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري . ووافقت الجمعية العامة أيضا على برنامج عمل العقد الثاني ، الذي كان مرفقا بالقرار ذاته ، وطلبت من جميع الدول أن تتعاون في تنفيذه . وطلبت الجمعية أيضا من المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يتولى ، بمساعدة من الأمين العام ، تنسيق تنفيذ برنامج العمل وتقييم الأنشطة المضطلع بها خلال العقد الثاني .

٢ - ودعت الجمعية العامة الأمين العام ، بموجب قرارها ١٦/٢٩ الى أن يبدأ في تنفيذ خطة الأنشطة للفترة ١٩٨٥-١٩٨٩ من أجل تنفيذ برنامج عمل العقد الثاني (انظر A/39/167-E/1984/33 و Add.1-2) . ويقوم الأمين العام بتقديم تقارير بصفة منتظمة الى الجمعية العامة بشأن التقدم المحرز في تنفيذ خطة الأنشطة ، (انظر A/42/493) .

٣ - وطلبت الجمعية العامة مرة أخرى الى المجلس ، في الفقرة ٢٤ من قرارها ٤٧/٤٢ ، أن يقدم الى الجمعية العامة ، خلال فترة العقد الثاني ، تقارير سنوية ، تتضمن جملة أمور منها ما يلي :

(أ) سرد للأنشطة المضطلع بها أو المزمع الاضطلاع بها لبلوغ أهداف العقد الثاني ، بما في ذلك أنشطة الحكومات وهيئات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات الدولية والاقليمية الأخرى فضلا عن المنظمات غير الحكومية ؛

(ب) استعراض وتقييم لتلك الأنشطة ؛

(ج) اقتراحاته وتوصياته .

٤ - وطلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي بدوره من الأمين العام ، في دورته العادية الأولى لعام ١٩٨٧ ، في الفقرة ١١ من القرار ٢/١٩٨٧ ، أن يقدم ، في تقاريره السنوية المقبلة الى المجلس عن تنفيذ برنامج عمل العقد الثاني ، معلومات أكثر تفصيلا بشأن الأنشطة ذات الصلة التي تفضلع بها جميع الحكومات وهيئات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي .

٥ - ويُقدّم هذا التقرير استجابة للطلب الوارد في الفقرة ١١ من قرار المجلس ٢/١٩٨٧ . والغرض منه مساعدة المجلس في القيام بمسؤوليته تجاه تنسيق أنشطة العقد الثاني ، بموجب الفقرة ٤ من قرار الجمعية العامة ١٤/٣٨ وفي تقديم التقرير السنوي الى الجمعية العامة متضمنا ، في جملة أمور ، استعراضا وتقييما للأنشطة واقتراحات وتوصيات وفقا للفقرة ٢٤ من قرار الجمعية العامة ٤٧/٤٢ .

٦ - وقد حاول الأمين العام ، لدى إعداد هذا التقرير ، تقديم نظرة عامة شاملة لمختلف الأنشطة على الصعيد الوطني والدولي التي تساهم في تنفيذ برنامج العمل للعقد الثاني . وتحقيقا لهذا الغرض ، بعث الأمين العام برسائل الى جميع الحكومات ، والوكالات المتخصصة ، وهيئات الأمم المتحدة المعنية ، والمنظمات الحكومية الدولية ، والمنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري ، وطلب اليها في تلك الرسائل أن تقدم أية معلومات ترغب في أن يأخذها المجلس في الاعتبار في استعراضه السنوي لتنفيذ برنامج العمل للعقد الثاني . وفي رسائله الى الحكومات والمنظمات ، استرعى الأمين العام الانتباه الى النداء القوي الموجه من الجمعية العامة الى جميع من يكون لديهم القدرة من الحكومات والمنظمات والأفراد للتبرع بسخاء للصندوق الاستئماني لبرنامج العقد .

٧ - وبالإضافة الى ذلك ، استعرض الأمين العام أنشطة مختلف أجهزة الأمم المتحدة التي تعالج مسائل حقوق الانسان بغية تحديد الأنشطة المتصلة بالعقد واطلاع المجلس عليها . وختاما ، يتضمن هذا التقرير عناصر قد يرغب المجلس في مراعاتها لدى استعراضه وتقييمه لأنشطة العقد الثاني ولدى إعداد أية اقتراحات أو توصيات في هذا الصدد ، عملا بالفقرة ٢٤ من قرار الجمعية العامة ٤٧/٤٢ .

أولا - تنفيذ برنامج العمل داخل منظومة الأمم المتحدة

ألف - أجهزة الأمم المتحدة وأنشطتها

١ - الجمعية العامة

(أ) العقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري

١ - كان معروضا على الجمعية العامة ، في دورتها الثانية والأربعين ، لدى النظر في البند من جدول أعمالها المتعلق بتنفيذ برنامج العمل للعقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ، تقريرا الأمين العام بشأن دراسة أشار التمييز العنصري في مجال التعليم والتدريب والعمالة على أبناء الأقليات ، ولاسيما أبناء العمال

المهاجرين (A/42/492) ، بشأن تنفيذ برنامج العمل للمعد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري (A/42/493) . وفي هذا التقرير الاخير قدم الامين العام معلومات بشأن ما اطلع به من أنشطة لتحقيق أهداف العقد وبشأن الأنشطة المتبقية بالنسبة للفترة ١٩٨٥-١٩٨٩ . وبالإضافة الى ذلك ، تضمنت تلك الوثيقة خطة مقترحة للأنشطة للفترة ١٩٩٠-١٩٩٣ .

٢ - واتخذت الجمعية العامة ، في تلك الدورة ، القرار E/٤٢/٤٧ الذي قررت فيه أن على المجتمع الدولي بوجه عام ، والامم المتحدة بوجه خاص ، مواصلة إعطاء الأولوية العليا لبرامج مكافحة العنصرية والتمييز العنصري والفصل العنصري ولاسيما في جنوب أفريقيا وناميبيا وفي الأراضي المحتلة والأراضي الواقعة تحت السيطرة الأجنبية .

٣ - كذلك ناشدت الجمعية العامة جميع الحكومات والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية زيادة وتكثيف أنشطتها لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري والفصل العنصري ، وتقديم الفوك والمساعدة الى ضحايا هذه الشرور .

٤ - وفيما يتعلق ببرنامج الأنشطة المقرر تنفيذها خلال العقد الثاني طلبت الجمعية العامة في ذلك القرار الى الامين العام كفالة تنفيذ تلك الأنشطة تنفيذا فعالا وفوريا وأن يعطي ، في تنفيذ خطة الأنشطة ، أولوية عليا للتدابير الرامية الى مكافحة الفصل العنصري . ودعت الجمعية العامة أيضا جميع الحكومات وهيئات الامم المتحدة والوكالات المتخصصة وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية فضلا عن المنظمات غير الحكومية المهتمة ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي الى أن تشارك مشاركة كاملة في تنفيذ خطة الأنشطة للفترتين ١٩٨٥-١٩٩٣ .

٥ - كذلك تناولت الجمعية العامة أنشطة محددة . وطلبت الى الامين العام أن يواصل دراسة آثار التمييز العنصري في مجال التعليم والتدريب والعمالة على أبناء الاقليات ، ولاسيما أبناء العمال المهاجرين (A/42/492) ، وذلك بتقديم توصيات محددة لتنفيذ التدابير الرامية الى مكافحة آثار هذا التمييز . وطلبت اليه أيضا أن يحيل دراسته عن دور أنشطة الجماعات الخاصة في مكافحة العنصرية والتمييز العنصري (A/41/550) الى الحكومات والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية الاقليمية والمنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي للحصول على آرائها ، وعلى اشارة منها الى المواد الأخرى ذات الصلة ، وأن يقدم الى الجمعية العامة تقريراً نهائياً عن هذا الموضوع في دورتها الثالثة والأربعين .

٦ - كذلك طلبت الجمعية العامة الى الامين العام أن يُعِدَّ ويصدر في أقرب وقت ممكن مجموعة من التشريعات النموذجية لتسترشد بها الحكومات في من تشريعات أخرى ضد التمييز العنصري . كما طلبت اليه أن يُعِدَّ ، في ضوء نتائج الحلقات الدراسية المعقودة بشأن هذا الموضوع ، دليلا لإجراءات طلب الانتصاف وأن يفرغ منه ، وذلك بالاستعانة بخدمات الخبراء المؤهلين المناسبة إن أمكن .

٧ - وبالإضافة الى ذلك دعت الجمعية العامة في ذلك القرار منظمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة الى التعجيل بإعداد مواد ومعينات التدريس لتعزيز أنشطة التعليم والتدريب والتثقيف في مجال حقوق الانسان ومناهضة العنصرية والتمييز العنصري ، مع التركيز بوجه خاص على الأنشطة المخطّط بها على المستويين الابتدائي والثانوي من التعليم . وجددت طلبها الى اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الاقليات أن تنظر في مسألة الحاجة الى استكمال الدرامة المتعلقة بالتمييز العنصري ، وطلبت الى اللجنة الفرعية أن تنجز في أسرع وقت ممكن دراسة النتائج التي تحققت والعقبات التي صودفت أثناء العقد الاول لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري والنصف الاول من العقد الثاني (E/CN.4/sub.2/1987/6) .

٨ - وأذنت الجمعية العامة مرة أخرى في ذلك القرار للامين العام أن ينظم في عام ١٩٨٨ مشاورات عالمية بشأن الفصل العنصري وطلبت الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يتوخى تنظيم حلقة دراسية للحوار الثقافي بين بلدان المنشأ والبلدان المضيفة للعمال المهاجرين ، وذلك في إطار خطة أنشطته للفترة ١٩٨٥-١٩٨٩ .

٩ - وناشدت الجمعية العامة بقوة جميع من يكون لديه القدرة من الحكومات والمنظمات والافراد التبرع بسخاء للصندوق الاستئماني لبرنامج عقد مكافحة العنصرية والتمييز العنصري ، وطلبت الى الامين العام ، تحقيقا لهذه الغاية ، أن يقوم بالاتصالات والمبادرات المناسبة للتشجيع على تقديم التبرعات .

١٠ - واتخذت الجمعية العامة في هذا القرار خطوة هامة لتعزيز أهداف العقد الثاني بالموافقة على خطة الأنشطة المقترح تنفيذها خلال النصف الثاني من العقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ، ١٩٩٠ - ١٩٩٢ ، وترد أدناه خطة العمل هذه .

(ب) خطة الأنشطة المقرر تنفيذها خلال النصف الثاني من العقد الثاني لمكافحة
العنصرية والتمييز العنصري ، ١٩٩٠-١٩٩٣

١١ - ينبغي أن يُطلع بالأنشطة التالية خلال فترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ ، وأن
تنعكس في مشروع الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين :

(١) إجراء دراسة عالمية عن الإمكانيات المتاحة لولاد العمال المهاجرين
لتلقي التعليم بلغتهم الأصلية ؛

(ب) عقد اجتماع خبراء لاستعراض تجربة البلدان في ميدان تنفيذ خطط الحكم
الذاتي الداخلي للسكان الأصليين ؛

(ج) إجراء دراسة تقنية لآثر المادة ٢٧ من العهد الدولي الخاص بالحقوق
المدنية والسياسية فيما يتعلق بتوفير ضمانات المساواة للأشخاص المنتمين إلى
أقليات ؛

(د) تنظيم حلقات تدريبية إقليمية بشأن اعتماد تشريعات ترمي إلى مكافحة
العنصرية والتمييز العنصري ؛

(هـ) عقد حلقة دراسية عن اللجان المعنية بالعلاقات فيما بين المجتمعات
المحلية ووظائفها ؛

(و) عقد حلقة دراسية لتقييم الخبرة المكتسبة في مجال تنفيذ الاتفاقية
الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري ؛

(ز) تنظيم حملة دولية للمساهمة في حصول ناميبيا على الاستقلال بسرعة
طبقا لقرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨) المؤرخ في ٢٩ ايلول/سبتمبر ١٩٧٨ .

١٢ - وينبغي أن يُطلع بالأنشطة التالية خلال فترة السنتين ١٩٩٢ - ١٩٩٣ ، وأن
تنعكس في مشروع الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين :

(١) عقد اجتماع مائدة مستديرة للخبراء لمناقشة إعداد مواد تدريسي
لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ؛

- (ب) إصدار دليل إجراءات طلب الانتصاف المتاح استخدامها لضحايا العنصرية والتمييز العنصري ، بثلاث لغات أخرى ؛
- (ج) عقد حلقتين تدريبيتين إقليميتين بشأن اعتماد التشريعات الرامية الى مكافحة العنصرية والتمييز العنصري ؛
- (د) تنظيم حملة دولية عن العقبات الرئيسية أمام الاستئصال التام للعنصرية والتمييز العنصري والفصل العنصري ، وعن سبل ووسائل إزالة هذه الشرور على وجه السرعة ؛
- (هـ) إجراء دراسة عن معاملة السجناء والمحتجزين السياسيين في جنوب افريقيا وناميبيا ، وبوجه خاص النساء والأطفال ؛
- (و) إجراء دراسة عالمية عن نطاق نشر الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري .

(ج) البنود الأخرى ذات الصلة

- ١٣ - دأبت الجمعية العامة لعدد من السنوات على إيلاء اهتمام شديد لإعداد اتفاقية دولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأسرهم ، وأنشأت فريقا عاما يجتمع مرتين في العام لإعداد الاتفاقية . وفي دورتها الثانية والأربعين ، كان معروضا على الجمعية العامة تقريران للفريق العامل وقررت ، في قرارها ١٤٠/٤٣ ، أن يستمر الفريق العامل في الاجتماع مرتين في عام ١٩٨٨ لمواصلة القراءة الثانية لمشروع الاتفاقية الدولية .
- ١٤ - وفيما يتعلق بالحالة في جنوب افريقيا ، يمكن الإشارة الى قرار الجمعية العامة ٣٣/٤٣ بشأن سيادة الفصل العنصري التي تتبعها حكومة جنوب افريقيا .

٢ - لجنة حقوق الإنسان

- ١٥ - نظرت لجنة حقوق الإنسان ، في دورتها الرابعة والأربعين ، في تنفيذ برنامج العمل للمعد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ، وكان معروضا عليها ، بهذا الصدد ، عدد من الوثائق ، يشمل التقريرين السنويين المتعلقين بالتمييز العنصري والمقدمين من منظمة العمل الدولية (E/CN.4/1988/34) ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (E/CN.4/1988/35) ، وذلك وفقا لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٥٨٨ (د - ٥٠) وقرار الجمعية العامة ٣٧٨٥ (د - ٣٦) .

١٦ - وفي تلك الدورة ، اتخذت اللجنة القرار ١٦/١٩٨٨ بشأن تنفيذ برنامج عمل العقد الثاني ، والذي ناشدت فيه جميع الحكومات والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية زيادة وتكثيف أنشطتها لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري والفصل العنصري ، وتقديم الفوث والمساعدة الى ضحايا هذه الشرور وحثت جميع الدول والمنظمات الدولية على التعاون مع الامين العام في تنفيذ خطة الانشطة المقررة للفترة ١٩٨٥ - ١٩٨٩ (A/39/167-E/1984/33 و Add.1-2) .

١٧ - وفي ذلك القرار طلبت اللجنة أيضا من الامين العام أن يفكر في عقد حلقة دراسية عن "العوامل السياسية والتاريخية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تسهم في العنصرية والتمييز العنصري والفصل العنصري" ، وهو الموضوع المختار لانغراض البحث المواضيعي لعام ١٩٨٩ . وقررت اللجنة أيضا أن يكون موضوع عام ١٩٩٠ هو "حقوق الإنسان للأفراد المنتمين الى مجموعات إثنية في البلدان التي يهاجرون إليها" . وحثت اللجنة أيضا الامين العام على بذل قصارى جهده لتنفيذ الانشطة المقررة للفترة ١٩٩٠ - ١٩٩٣ والواردة في مرفق قرار الجمعية العامة ٤٧/٤٢ .

١٨ - وعلاوة على النظر بصفة محددة في تنفيذ برنامج عمل العقد الثاني ، تناولت اللجنة في دورتها الرابعة والاربعين مواضيع أخرى ذات صلة مباشرة بالقضاء على العنصرية والتمييز العنصري . وكانت مسألة انتهاكات حقوق الإنسان في الجنوب الافريقي أحد هذه المواضيع التي نظرت فيها اللجنة على وجه الخصوص ، فيما يتعلق بتقرير فريق الخبراء العامل المخصص (E/CN.4/1988/8) . ويمكن الإشارة الى أربعة قرارات اتخذتها اللجنة بشأن هذه المسألة ، وهي القرار ٨/١٩٨٨ المتعلق بالحالة في الجنوب الافريقي ، والقرار ٩/١٩٨٨ بشأن حالة حقوق الإنسان في جنوب افريقيا ، والقرار ١٠/١٩٨٨ بشأن حالة حقوق الإنسان في ناميبيا ، والقرار ١١/١٩٨٨ بشأن الاحتجاز والتعذيب وغيره من ضروب المعاملة اللاإنسانية للأطفال في جنوب افريقيا وناميبيا .

١٩ - وتناولت اللجنة أيضا ما للمساعدات السياسية والعسكرية والاقتصادية وغيرها من أشكال المساعدة التي تقدم الى النظم الاستعمارية والعنصرية في الجنوب الافريقي من آثار ضارة بالتمتع بحقوق الإنسان ، وكان معروضا عليها في هذا الصدد تقرير مستكمل أعده المقرر الخاص للجنة الفرعية ، السيد خليفة ، يتضمن قائمة بالمصارف والشركات عبر الوطنية والمؤسسات الأخرى التي تساعد نظام الحكم العنصري في جنوب افريقيا (E/CN.4/Sub.2/1987/8/Rev.1 و Add.1 ، part I و II) . ويمكن الإشارة الى القرارين ١٣/١٩٨٨ و ١٣/١٩٨٨ اللذين اتخذتهما اللجنة فيما يتعلق بهذا الموضوع .

٢٠ - وكان تنفيذ الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفعل العنصري والمعاقبة عليها من المسائل الأخرى ذات الأهمية للجنة في دورتها الرابعة والأربعين . وتناولت هذه المسألة على أساس جملة أشياء منها تقرير الفريق الثلاثي التابع للجنة والمنشأ بمقتضى اتفاقية الفعل العنصري (E/CN.4/1988/32) والآراء المقدمة من الدول الأطراف في الاتفاقية والوكالات المتخصصة والمنظمات غير الحكومية ، فيما يتعلق بالقضايا المتعلقة بالشركات عبر الوطنية وجريمة الفعل العنصري (E/CN.4/1988/31 و Add.1-3) . وفي هذا الصدد ، يمكن الإشارة إلى قرار اللجنة ١٤/١٩٨٨ .

٢١ - ويمكن في الختام الإشارة إلى نظر اللجنة في مسألة حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات وطنية أو إثنية أو دينية أو لغوية (قرار اللجنة ١٦٤/١٩٨٨) ومسألة اتخاذ تدابير لتحسين حالة جميع العمال المهاجرين وتأمين حقوق الإنسان والكرامة لهم (القرار ٧٨/١٩٨٨) .

٣ - اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات

٢٢ - قررت اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات في دورتها السادسة والثلاثين المعقودة في عام ١٩٨٢ ، مساهمة منها في عقد مكافحة العنصرية والتمييز العنصري ، أن توكل إلى السيد اسبجورن أيدي مهمة إعداد دراسة عن المنجزات التي تحققت والعوائق التي صودفت خلال عقد مكافحة العنصرية والتمييز العنصري ، مع التأكيد بوجه خاص على التقدم المحرز في هذا الميدان ، إن وجد ، خلال الفترة الفاصلة بين المؤتمرين العالميين الأول والثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري .

٢٣ - وقدم المقرر الخاص تقريراً مرحلياً وصفياً إلى اللجنة الفرعية في دورتها الثامنة والثلاثين المعقودة في عام ١٩٨٥ (E/CN.4/Sub.2/1985/7) ، وقدم تقريراً مرحلياً نهائياً إلى اللجنة الفرعية في دورتها التاسعة والثلاثين المعقودة في عام ١٩٨٧ مشفوعاً باقتراحات لمواصلة جمع المعلومات (E/CN.4/Sub.2/1987/6) . وذكر المقرر الخاص في تقريره المرحلي النهائي أن تقريره الأول (E/CN.4/Sub.2/1985/7) تضمن وصفاً للأهداف المعتمدة للعقد الأول ، وتدابير السيادة الموصى بها ، والعراقيل التي صودفت ، وأن تقريره النهائي المقرر تقديمه في عام ١٩٨٨ سيتضمن امتكسالاتاً للتقرير الأول ، بما في ذلك الأهداف وتدابير السيادة المعتمدة للعقد الثاني .

٢٤ - وتضمن الجزء الاول من التقرير المرحلي النهائي المقدم إلى اللجنة الفرعية في دورتها التاسعة والثلاثين سردا للقضايا التي ستبحث في التقرير النهائي المقرر تقديمه إلى اللجنة الفرعية في عام ١٩٨٨ . ورأى المقرر الخاص أن أفضل نهج في تقييم المنجزات هو بحث النتائج التي تم تحقيقها في الواقع الاجتماعي والسياسي . وأوضح المقرر الخاص انه يمكن اعتبار بعض المجالات التي لا تزال تمارس فيها العنصرية ، وهي على وجه التحديد مجالات الفصل العنصري والسكان الاصليين والاقليات والعمل المهاجرين ، أهم المجالات المستهدفة للقضاء على العنصرية . وناقش كذلك ما للتعليم والتدريس والتدريب ووسائل الإعلام الجماهيري من دور في القضاء على العنصرية ، وما لتوفر إجراءات طلب الانتصاف ولتنفيذ إجراءات العمل الإيجابي من أهمية في العمل على تحقيق هذه الاهداف . وتناول كذلك نطاق هذه التدابير حاليا وفعاليتها .

٢٥ - أما الجزء الثاني من التقرير المرحلي النهائي فهو مناقشة للمعلومات الإضافية التي ينبغي طلبها من الحكومات ، وأجهزة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة ، والمنظمات الإقليمية ، والمنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، والمؤسسات العلمية - لا سيما المعاهد المعنية بالعلاقات العرقية والإثنية .

٢٦ - وناقشت اللجنة الفرعية في دورتها التاسعة والثلاثين (أب/أغسطس ١٩٨٧) على نحو مستفيض التقرير المرحلي النهائي للمقرر الخاص (انظر E/CN.4/Sub.2/SR.5-10 و 30 و 31) واتخذت القرار ٦/١٩٨٧ الذي وافقت فيه على مُجمل الدراسة كما اقترح في التقرير المرحلي النهائي ، وأوصت لجنة حقوق الإنسان بأن تومي المجلس الاقتصادي والاجتماعي بأن يأذن للسيد أيدي بأن يواصل جمع المعلومات التي يحتاج إليها للانتهاء من الدراسة . وهذه التوصية معروضة على المجلس في تقرير لجنة حقوق الإنسان عن دورتها الرابعة والثلاثين (E/1988/12 ، الفصل الاول - ألف ، مشروع القرار الاول) .

٢٧ - وناقشت اللجنة الفرعية في دورتها التاسعة والثلاثين كذلك مسألة التمييز ضد السكان الاصليين فيما يتعلق ببرنامج عمل مكافحة العنصرية والتمييز العنصري . وفي هذا الصدد اتخذت اللجنة القرار ٨/١٩٨٧ ، الذي أوصت فيه لجنة حقوق الإنسان بأن تومي بمشروع قرار بشأن الموضوع إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (انظر E/1988/12 ، الفصل الاول - ألف ، مشروع القرار الرابع) . وفي مشروع القرار هذا يشير المجلس في جملة أمور إلى توصيات المؤتمر العالمي الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ، ولا سيما تلك المتعلقة بحماية حقوق السكان الاصليين وباستخدام التعليم ووسائل الإعلام

الجماهيري لمكافحة التمييز العنصري ، ويطلب إلى الأمين العام أن يكفل إدراج مسألة الاعتراف بحقوق السكان الأصليين وتميزها في أنشطة الأمم المتحدة المقبلة في إطار برنامج العمل من أجل مكافحة العنصرية والتمييز العنصري ، وأن يدعو ممثلي الأمم وشعوب ومجتمعات البلد الأصلية ، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية ، إلى الاشتراك في التخطيط لهذه الأنشطة وفي تنفيذها . ويطلب المجلس أيضا بموجب مشروع القرار إلى الأمين العام أن ينظم في عام ١٩٨٨ ، في إطار برنامج الخدمات الاستشارية المقدمة في ميدان حقوق الإنسان ، حلقة دراسية عن آثار العنصرية والتمييز العنصري على العلاقات الاجتماعية والاقتصادية بين السكان الأصليين والدول .

٢٨ - وكان معروضا على اللجنة أيضا تقرير الفريق العامل التابع لها والمعني بالسكان الأصليين (E/CN.4/Sub.2/1987/22 و Add.1) ، واتخذت القرارات ١٥/١٩٨٧ و ١٦/١٩٨٧ و ١٧/١٩٨٧ المتعلقة بالسكان الأصليين .

٤ - لجنة القضاء على التمييز العنصري

٢٩ - نظرت لجنة القضاء على التمييز العنصري في مسألة العقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري في دوراتها الثالثة والثلاثين والرابعة والثلاثين والخامسة والثلاثين المعقودة في عامي ١٩٨٦ و ١٩٨٧ . ويرد تقرير اللجنة إلى الجمعية العامة بشأن هذه الدورات في الوثيقة A/42/18 . وناقشت اللجنة خلال هذه الدورات تنظيم حلقة دراسية تتزامن مع إحدى دوراتها كجزء من مساهمتها في العقد الثاني ، كما ناقشت الخطة المقترحة لأنشطة العقد للفترة ١٩٩٠-١٩٩٣ كما أعدها الأمين العام . واتخذت اللجنة في دورتها الرابعة والثلاثين في ١٩ آذار/مارس ١٩٨٧ المقرر ١ (د - ٣٤) بشأن العقد الثاني . وأعربت اللجنة في هذا المقرر عن تميمها على بذل كل ما في وسعها داخل نطاق أنشطتها لتعزيز تحقيق أهداف العقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ، وأكدت أن الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري توفر الإطار المعياري الأساسي للأنشطة المضطلع بها في إطار العقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري . ووجهت اللجنة كذلك انتباه الأمين العام والجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى ضرورة اعتبار الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري إطارا معياريا ومؤسسا دائما لأنشطة مكافحة العنصرية والتمييز العنصري ، ودعت الأمين العام والجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى إيلاء الاهتمام على سبيل الأولوية للطرق والوسائل التي تكفل التصديق العالمي على الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري .

٣٠ - ورحبت اللجنة في هذا المقرر أيضا بالفكرة الداعية إلى القيام ، ضمن الأنشطة المقرر الاضطلاع بها خلال الفترة ١٩٩٠ - ١٩٩٣ ، بدراسة استقصائية عالمية لتحديد مدى ما بلغته ترجمة الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري إلى اللغات القومية أو المحلية ، ومدى ما بلغه نشرها ، بغية اتخاذ تدابير أخرى لزيادة التعريف بالاتفاقية وتحسين تفهمها والوعي بها . وبالإضافة إلى ذلك ، شجعت اللجنة بمفة خاصة الفكرة الداعية إلى تنظيم سلسلة من حلقات العمل ، خلال الفترة ١٩٩٠-١٩٩٣ ، في كلٍّ من المناطق الرئيسية في العالم ، لمناقشة الخبرة المكتسبة في مجال تسيير أعمال المؤسسات الوطنية المناهضة للعنصرية والتمييز العنصري على أساس العرق ، أو اللون ، أو السلالة ، أو الأمل القومي أو الإثني ، وفي مجال اعتماد التشريعات ، وأعربت عن الأمل في أن يجري إشراكها بشكل وثيق في تصريف شؤون حلقات العمل الإقليمية المذكورة .

٣١ - كما لاحظت اللجنة مع الاهتمام الفكرة الداعية إلى عقد اجتماع خاص للدول الأطراف في الاتفاقية خلال الفترة ١٩٩٠-١٩٩٣ لتقييم الخبرة المكتسبة في تنفيذ الاتفاقية ، وقررت استكشاف امكانية تنظيم حلقة دراسية ، في أقرب وقت ممكن ، يتضمن جدول أعمالها بندا بشأن الخبرة المكتسبة منذ عام ١٩٧٠ في تنفيذ الاتفاقية . وأخيرا قررت اللجنة ، كجزء من قيامها سنويا بالنظر في الجهود المبذولة لتنفيذ برنامج العمل للمعد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ، إيلاء اهتمام خاص لمساهماتها في تنفيذ ذلك البرنامج ، وللطريقة التي يمكن أن تساهم بها أنشطة ذلك البرنامج في بلوغ أهداف الاتفاقية على نطاق عالمي .

٥ - الفريق الثلاثي المنشأ بموجب اتفاقية الفصل العنصري

٣٢ - دخلت الاتفاقية الدولية لمنع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها ، التي اعتمدها الجمعية العامة في عام ١٩٧٢ ، حيز النفاذ في تموز/يوليه ١٩٧٦ . وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ بلغ عدد الدول الأطراف في الاتفاقية ٨٦ دولة . وبمقتضى المادة السابعة من الاتفاقية تتعهد الدول الأطراف بأن تقدم تقارير دورية عن التدابير التشريعية أو القضائية أو الإدارية أو التدابير الأخرى التي اتخذتها ويكون فيها إعمال لأحكام الاتفاقية .

٣٣ - ووفقا لأحكام المادة السابعة من الاتفاقية ، يعين رئيس لجنة حقوق الإنسان فريقا يتألف من ثلاثة من أعضاء اللجنة ممن هم كذلك ممثلون لدول أطراف في

الاتفاقية ، بغية النظر في التقارير المقدمة من الدول الاطراف وفقا للمادة السابعة . واجتمع هذا الفريق ، المؤلف من اشويبيا وسري لانكا ونيكاراغوا ، لمدة خمسة أيام (من ٢٥ إلى ٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨) قبل انعقاد الدورة الراهمة والاربعين للجنة حقوق الإنسان ، ونظر في التقارير المقدمة من الأرجنتين ، وبنغلاديش ، والجزائر ، وجمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، وجمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، وسري لانكا ، ومنغوليا ، وهنغاريا .

٣٤ - ونظر الفريق أيضا في مسألة أعمال الشركات عبر الوطنية العاملة في جنو افريقيا وناميبيا من حيث تعلقها بجريمة الفصل العنصري . وقد قدم الفريق تقريره إلى لجنة حقوق الإنسان متضمنا استنتاجاته وتوصياته (E/CN.4/1988/32) .

٦ - منسق أنشطة العقد داخل منظومة الأمم المتحدة

٣٥ - أكدت الجمعية العامة ، في قرارها ٤٧/٤٢ ، على أهمية تنسيق مختلف الأنشطة المتعلقة بالعقد المظلع بها داخل منظومة الأمم المتحدة لتحقيق أهداف العقد الثاني . ويشارك الأمين العام في هذا الاهتمام إذ أنه عين السيد يان مارتينسون ، وكيل الأمين العام لشؤون حقوق الإنسان ومدير عام مكتب الأمم المتحدة في جنيف ، لكي يتولى تنسيق كامل نطاق الأنشطة والبرامج التي تقوم بتنفيذها منظومة الأمم المتحدة من حيث أنها تتعلق بأهداف العقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري .

٣٦ - وعملا بتلك الولاية ، بدأ المنسق وما زال يجري اتصالات على مستوى عال داخل مكاتب الأمم المتحدة المختلفة بغية تنسيق الأنشطة الجارية بالفعل أو المخططة ومسئ أجل تحديد المجالات التي قد تتخذ فيها مبادرات جديدة . ويجدر الإشارة في هذا الصدد على وجه الخصوص إلى التعاون مع مركز مناهضة الفصل العنصري ومركز شؤون الشركات عبر الوطنية . ومما زاد فعالية الاتصالات الجارية بين المنسق ومركز مكافحة الفصل العنصري أن رئيس وحدة العلاقات الخارجية والشؤون المشتركة بين الوكالات في مكتب المنسق يعمل كذلك ممثلا لمركز مناهضة الفصل العنصري في جنيف . ومن المؤكد أن هذا الترتيب سوف يحسن أداء الأعمال التي تتعلق بالعقد . وفخلا عن ذلك ، وفي سبيل تعزيز التعاون بين الوكالات وتعزيز التعمية على صعيد المنظومة كلها ، اتخذ المنسق خطوات لتأمين قيام لجنة التنسيق الادارية بالنظر في هذه المسألة بصورة ملائمة .

٣٧ - وهناك مجال آخر ذو أولوية في مجال تعزيز تنفيذ خطة أنشطة العقد الثاني

يتمثل في تعزيز الاتصالات والتعاون مع مجموعة المنظمات غير الحكومية . وفي شباط/فبراير ١٩٨٨ ، عقد المنسق اجتماعا مع اللجنة الفرعية المعنية بالعنصرية والتمييز العنصري والفصل العنصري وإنهاء الاستعمار التابعة للجنة الخاصة التابعة للمنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان في جنيف لبحث العقد الثاني وسماع تعليقات ومقترحات أعضاء اللجنة الفرعية . وتم تبادل وجهات النظر بشأن مؤتمر المنظمات غير الحكومية المقبل الرامي إلى تعبئة الأنشطة لدعم العقد الثاني والخطط الأخرى التي تتعلق ببرنامج العمل للعقد الثاني . وتتجه النية إلى عقد اجتماع مماثل في مقر الأمم المتحدة في أيار/مايو ١٩٨٨ مع مجموعة المنظمات غير الحكومية في نيويورك .

٣٨ - وسيكون عقد اجتماعات دورية بين المنسق ووسائط الاعلام في كل من نيويورك وجنيف بمثابة وسيلة هامة أخرى لزيادة التعريف بدور الأمم المتحدة في مكافحة العنصرية وتعبئة الدعم العام لاهداف العقد الثاني . فضلا عن ذلك ، يجري إعداد صحيفة وقائعية تتضمن معلومات أساسية عن العقدين الأول والثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري لكي تستخدمها وسائط الإعلام وعمامة الجمهور .

٣٩ - وتشكل الاجتماعات التذكارية العامة التي تعقد بمدد الكفاح ضد العنصرية عنصرا أساسيا آخر في المحاولات المبذولة لتركيز الاهتمام على شهور العنصرية والتمييز العنصري . وتحقيقا لهذه الغاية ، تم تنظيم مناقشة حول مائدة مستديرة في ٢٣ آذار/مارس في مكتب الأمم المتحدة في جنيف فيما يتصل باليوم الدولي للقضاء على التمييز العنصري ، وتولى منسق العقد رئاسة هذه المناقشة . وكان من بين المشاركين في مناقشات المائدة المستديرة الممثلون الدائمون في جنيف لإيطاليا وتشيكوسلوفاكيا وزمبابوي ، وممثل عن اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري وعضو من اللجنة الفرعية المعنية بالعنصرية والتمييز العنصري والفصل العنصري وإنهاء الاستعمار التابعة للمنظمات غير الحكومية في جنيف . ولم يتمكن رئيس الأساقفة ديزموند توتو من تلبية الدعوة التي وجهها إليه المنسق لحضور المناقشة ، وبعث برسالة إلى اجتماع المائدة المستديرة . وتم أثناء المناقشات تناول مختلف جوانب أنشطة الأمم المتحدة للقضاء على العنصرية والتمييز العنصري والفصل العنصري .

٤٠ - وسوف ينظم كذلك اجتماع تذكاري في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٨ بمناسبة اسبوع التضامن مع شعب ناميبيا وحركة تحريره المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية . والقى المنسق كلمة في اجتماع مماثل عقد في عام ١٩٨٧ .

٤١ - وتشكل المشاورات العالمية المعنية بالتمييز العنصري التي أذنت الجمعية العامة باجرائها عنصرا هاما اضافيا في برنامج عمل العقد الثاني لعام ١٩٨٨ . وسوف يشترك في هذه المشاورات ممثلون عن منظومة الأمم المتحدة ، والمنظمات الحكومية الدولية الاقليمية والمنظمات غير الحكومية المهمة ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، وسيدور البحث حول تنسيق أنشطة مكافحة التمييز العنصري . ومن المقرر إجراء هذه المشاورات في الفترة من ٣ إلى ٧ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٨ في جنيف .

٤٢ - وفيما يتصل ببرنامج العمل العام لمركز حقوق الانسان ، يعتمزم المنسق ، بوصفه وكيل الامين العام لشؤون حقوق الانسان ، أن يشدد كما ينبغي على القضايا التي تتعلق بالعنصرية والتمييز العنصري داخل البرنامج . وسيتم تناول هذه القضايا في حلقات العمل والحلقات الدراسية التي سوف ينظمها المركز في عام ١٩٨٨ ، وبخاصة فيما يتصل بالذكرى السنوية الاربعين للاعلان العالمي لحقوق الانسان . وينطبق هذا أيضا على حلقة العمل الافريقية المعنية بالإعلان العالمي لحقوق الانسان : الماضي والحاضر والمستقبل ، المقرر عقدها في لومي بتوغو في الفترة من ٥ إلى ٧ نيسان/ابريل ١٩٨٨ . وسيشدد المنسق على أنشطة الأمم المتحدة لمناهضة العنصرية والتمييز العنصري . وتتجه النية إلى عقد حلقات عمل وحلقات دراسية أخرى في عام ١٩٨٨ لمنطقتي أوروبا وأمريكا اللاتينية .

٧ - الدورة التدريبية لواضعي النصوص التشريعية

٤٣ - دعت الجمعية العامة في قرارها ٢٣/٤٠ الامين العام إلى أن ينظم دورة تدريبية بشأن إعداد التشريعات الوطنية التي تناهض العنصرية والفصل العنصري . وعقدت الدورة التدريبية في ايلول/سبتمبر ١٩٨٧ وحضرها مشتركون من ١١ بلدا (اشيويبيا ، والاردن ، والبرازيل ، وبوليفيا ، وبيرو ، وسري لانكا ، وسيراليون ، وغينيا ، والفلبيين ، الكاميرون ، والهند) . وسيعرض تقرير عن هذه الدورة التدريبية على المجلس في دورته العادية الاولى لعام ١٩٨٨ (E/1988/10) . ويتضمن ذلك التقرير ، في جملة أمور ، موجزا للمناقشات التي دارت حول النقاط المختلفة التي تتعلق بوضع النصوص التشريعية الوطنية التي تناهض التمييز العنصري .

٨ - مركز مناهضة الفصل العنصري واللجنة

الخاصة لمناهضة الفصل العنصري

٤٤ - أعد مركز مناهضة الفصل العنصري عددا من الوثائق عن مختلف جوانب العمل التي تتعلق بمناهضة شرور الفصل العنصري . وأعد المركز تقريرا قدمته اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري عن حلقة الأمم المتحدة الدراسية بشأن فرض حظر نغطي على جنوب افريقيا (A/AC.115/L.636) التي عقدت في أوغلو في الفترة من ٤ إلى ٦ حزيران/يونيه ١٩٨٦ . كما أعد المركز الترتيبات اللازمة للمؤتمر العالمي المعني بفرض جزاءات على جنوب افريقيا العنصرية (A/CONF.137/5) الذي نظمته الأمم المتحدة بالتعاون مع منظمة الوحدة الافريقية وحركة بلدان عدم الانحياز ، وعقد في باريس في الفترة من ١٦ إلى ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٨٦ . ويتضمن التقرير المتعلق بالمؤتمر إعلانا يشدد على ضرورة اتخاذ إجراءات دولية عاجلة وفعّالة . كما أشار المركز إلى تقريرين سنويين قدمتهما اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والأربعين والثانية والأربعين ، وتضمنا وصفا مسهبا لانشطة اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري .

٤٥ - وفيما يتعلق بالانشطة المقبلة للجنة الخاصة ، وخلال العام الحالي ، فإن اللجنة الخاصة تعتمزم عقد حلقة دراسية إقليمية لوسائل الإعلام في أمريكا اللاتينية وذلك في ليما ، بيرو ، في شهر آذار/مارس ، كما تعتمزم عقد مؤتمر إقليمي للطلبة الافريقيين في أكرا ، غانا ، واجتماع دولي للبرلمانيين ، وحلقة دراسية دولية بشأن المقاطعة الثقافية ، واجتماع لحركات مناهضة الفصل العنصري في بلدان الاتحاد الاوروبي ، وجلسات استماع تتعلق بمواضيع ذات صلة . وتباشر اللجنة الخاصة أيضا اعداد دراسات بشأن التدابير الوطنية التي تتخذها الدول ، وبشأن الملات الحرجة بين اقتصاد جنوب افريقيا والعالم الخارجي ، وبشأن تصفية الاستثمارات في جنوب افريقيا .

٤٦ - وسوف تعقد اللجنة الخاصة أيضا اجتماعات للاحتفال باليوم الدولي للقضاء على التمييز العنصري (٢١ آذار/مارس) ، واليوم الدولي للتضامن مع شعب جنوب افريقيا المكافح (١٦ حزيران/يونيه) ، واليوم الدولي للتضامن مع كفاح المرأة في جنوب افريقيا وناميبيا (٩ آب/أغسطس) ، ويوم التضامن مع السجناء السياسيين في جنوب افريقيا (١١ تشرين الاول/أكتوبر) .

٤٧ - وكما ورد في تقرير اللجنة الخاصة الذي قدم إلى الجمعية العامة (A/42/22) ،

فقد لغت اللجنة انتباه المجتمع الدولي مرارا إلى السياسات والإجراءات القمعية التي يتبعها نظام الفصل العنصري في جنوب افريقيا وأعماله العدوانية المستمرة ضد الدول الافريقية المستقلة في المنطقة وما يرتكبه من أجل زعزعة الاستقرار فيها . وقد أجرى رئيس اللجنة الخاصة في مناسبات شتى ، مناقشات مع كبار المسؤولين في عدد من البلدان ودعا المجتمع العالمي إلى تعزيز الحملة الدولية ضد بريتوريا ودعم كفاح شعب جنوب افريقيا بقيادة حركات التحرير الوطني .

٤٨ - وتتضمن الأنشطة التي تقوم بها اللجنة الخاصة أيضا ، في جملة أمور ، اتخاذ إجراءات لمكافحة القمع الذي يمارس ضد معارضي الفصل العنصري لإطلاق سراح جميع السجناء السياسيين في جنوب افريقيا ، ومكافحة أعمال القمع وزعزعة الاستقرار التي تقوم بها بريتوريا ، واتخاذ إجراءات لوقف التعاون مع نظام الفصل العنصري ، ولاسيما التعاون مع جنوب افريقيا في المجالات العسكرية والنووية ، فضلا عن المجالات الاقتصادية والشفافية والرياضية .

٤٩ - وقد واصلت اللجنة الخاصة تعاونها الوثيق مع الهيئات الأخرى في الأمم المتحدة المعنية بالجنوب الافريقي ، ولاسيما اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، ومجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، ولجنة أمناء صندوق الأمم المتحدة الاستثماري لجنوب افريقيا . كما تعاونت مع لجنة حقوق الانسان ، ولاسيما فريق الخبراء العامل المخصص المعني بالجنوب الافريقي .

٥٠ - وفيما يلي بيان ببعض الوثائق التي صدرت في عام ١٩٨٧ :

اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري وحركات مناهضة الفصل العنصري ، تقرير زيادة تعزيز الحملة الدولية لمناهضة الفصل العنصري .

المجتمع الدولي يؤكد من جديد التزامه بالقضاء على التمييز العنصري والفصل العنصري .

جنوب افريقيا تفرض جزاءات على جيرانها ؛ وثيقة من إعداد فيليب جونسون ودافيد مارتن .

النساء والاطفال : القمع ومقاومة الفصل العنصري ؛ وثيقة من إعداد بوليت بيرسون - ماشي .

٩ - مجلس الوصاية

٥١ - نظر مجلس الوصاية ، في دورته الرابعة والخمسين ، المعقودة في أيار/مايو ١٩٨٧ ، في مسألة التعاون مع لجنة القضاء على التمييز العنصري ، وفي مسائل متصلة بالمعقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري . ويرجى الرجوع إلى الفقرات من ٢٧ إلى ٣٣ من المحضر الحرفي للجلسة ١٦٣٦ للمجلس ، التي تتضمن بياناً عن هذه المسائل أدلى به ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية .

١٠ - اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

٥٢ - راعت اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، أثناء دورتها في عام ١٩٨٧ ، عند نظرها في الاقاليم المحددة في جدول أعمالها وعند صياغتها للاستنتاجات والتوصيات ذات الصلة ، الاحكام ذات الصلة الواردة في القرار المتعلق بالمعقد الثاني . ويرد بيان عن هذا في الفصول المتعلقة بذلك الموضوع في تقرير اللجنة الذي قدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والاربعين . (A/42/23)

٥٣ - وسلاحظ في ذلك التقرير ، أن اللجنة الخاصة قامت مرة أخرى ، في سياق تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، ووفقاً لاهداف المعقد الثاني المتعلقة بهذا الموضوع والتي تقع في نطاق أنشطة اللجنة ، باستعراض التطورات التي حدثت في جميع الاقاليم المستعمرة وبخاصة التطورات التي حدثت في إقليم ناميبيا الدولي الخاضع للاحتلال غير الشرعي لجنوب افريقيا . وقد استرشدت اللجنة الخاصة في ذلك باقتناع الجمعية العامة الواضح بأن القضاء التام على التمييز العنصري والفصل العنصري وعلى ما يحدث من انتهاكات لحقوق الانسان الاساسية لشعب ناميبيا ، سيتحقق بأسرع وجه ، عن طريق تنفيذ الإعلان تنفيذا كاملاً وبأمانة وعن طريق القضاء على نظام الاحتلال غير الشرعي من الإقليم بأسرع ما يمكن .

٥٤ - وبناء على هذا الاستعراض ، اعتمدت اللجنة الخاصة مقراً بشأن مسألة ناميبيا دعت فيه ، في جملة أمور ، إلى الإنهاء الفوري للوجود غير الشرعي لجنوب افريقيا في الاقليم ، والامتثال الكامل لاحكام قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ، ولا سيما أحكام قرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨) . وسوف تبقى اللجنة الخاصة الحالة في ناميبيا قيد النظر ، في دورتها لعام ١٩٨٨ . وسوف ترد المعلومات الخاصة بأي أنشطة إضافية قد

تفطلع بها اللجنة خلال عام ١٩٨٨ ، في تقرير اللجنة الذي سيقدم إلى الجمعية العامة في دورتها القادمة (A/43/23) .

٥٥ - وقد يلاحظ بالنسبة لموضوع في هذا السياق أن اللجنة الخاصة طلبت ، بعد أن وضعت في اعتبارها الآراء والتوصيات التي اعتمدها لجنة القضاء على التمييز العنصري في دورتها الخامسة والثلاثين (A/42/18 ، الفقرة ٨٦٠) ، بشأن المسائل التي تقع في نطاق المادة ١٥ من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري ، من الدول المعنية القائمة بالادارة أن تحيل إلى رئيس اللجنة الخاصة المعلومات التي تطلبها لجنة القضاء على التمييز العنصري أو أن تدرجها ، بدلا من ذلك ، في تقاريرها السنوية التي تقدم إلى الأمين العام بموجب المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق .

١١ - إدارة شؤون الإعلام بالامانة العامة للأمم المتحدة

٥٦ - فيما يلي بيان بالانشطة التي قامت بها إدارة شؤون الإعلام بالامانة العامة للأمم المتحدة لتنفيذ قرار الجمعية العامة ٤٧/٤٣ المتعلق بالمعقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري :

المحافة

٥٧ - أصدرت إدارة شؤون الإعلام نشرات صحفية باللغتين الانكليزية والفرنسية عن جميع الاجتماعات الحكومية الدولية التي عقدت بشأن موضوع القضاء على العنصرية والتمييز العنصري . وقد استفاد ممثلو وسائط الإعلام من هذه النشرات الصحفية كما استفادت منها المنظمات غير الحكومية وغيرها ، ووزعت على مراكز الامم المتحدة للاعلام في جميع أنحاء العالم .

٥٨ - وقد تمت باستفاضة تغطية الاجتماعات والاحتفالات والمناسبات الاخرى التي عقدتها الامم المتحدة فيما يتصل بجهود مكافحة العنصرية والتمييز العنصري ، وذلك في نشرات الاخبار الإذاعية وفي برامج مسجلة متعمقة في هذا الموضوع وضعت بسبع عشرة لغة . وتم ، بصفة خاصة إنتاج برامج إذاعية اسبوعية تتناول مسألة مناهضة الفصل العنصري باللغة الانكليزية وبخمس لغات أخرى من لغات جنوب افريقيا لتوزيعها على نطاق عالمي وإذاعتها على المستمعين في الجنوب الافريقي . وأنتجت مجموعة محدودة من البرامج الإذاعية عن ناميبيا باللغات الاسبانية والالمانية والانكليزية والفرنسية مع ترجمات لها بلغة شعب الهيريرو . وعلاوة على ذلك فقد أبرزت البرامج الخاصة الإذاعية

والبرامج الاخبارية احتفالات اليوم الدولي للقضاء على التمييز العنصري ، وغيره من الاحتفالات ذات الصلة بهذا الموضوع .

المواد المرثية

٥٩ - واصلت الإدارة إنتاج برامج تليفزيونية قصيرة مدتها ٦٠ ثانية بالاسبانية والانكليزية والعربية والفرنسية عن القضاء على التمييز العنصري . وقد وزعت هذه المواد في جميع أنحاء العالم عن طريق مراكز الامم المتحدة للإعلام . واضطلع أيضا خلال هذه الفترة بتغطية تليفزيونية لجلسات الجمعية العامة والاحتفالات وغيرها من المناسبات المتعلقة بالجهود التي تبذل لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري .

أنشطة المنظمات غير الحكومية ومراكز الإعلام

٦٠ - طوال هذه الفترة ، كانت الإدارة تبلغ مراكز الامم المتحدة للإعلام بصورة كاملة بأنشطة المنظمة في مجال مكافحة التمييز العنصري ، ووفرت من خلال نشاطها هذا ، لهذه المراكز المواد الإعلامية لتوزيعها على المزيد من وسائل الإعلام المحلية . وبالإضافة إلى ذلك ، قامت مراكز الامم المتحدة للإعلام بتوزيع ما يربو على ٢٢ ٠٠٠ نسخة من منشورات تتعلق بالتمييز العنصري .

٦١ - وتواصل إدارة شؤون الإعلام ، في الوقت الذي تجري فيه عملية إعادة تشكيلها ، تنسيق أنشطتها بصورة وثيقة مع مركز مناهضة الفصل العنصري . وقد عينت الإدارة مديرا للمشاريع ليتولى متابعة أنشطة مناهضة الفصل العنصري ، ولكي يكون بمثابة مركز تنسيق ويقوم بإعداد برنامج إعلامي متعدد الوسائط بشأن موضوع الفصل العنصري ، بغية كفاءة تحقيق مستوى أرفع من الاتساق ، وإضفاء مزيد من التركيز على هذه الرسالة ، وقبل كل شيء تحقيق أثر أكبر .

باء - الوكالات المتخصصة

١ - منظمة الامم المتحدة للأغذية والزراعة

٦٢ - ذكرت منظمة الامم المتحدة للأغذية والزراعة انها ستشرع في اتخاذ إجراءات في المستقبل القريب استجابة لتوصية مجلس المنظمة (الدورة الحادية والتسعون ، حزيران/يونيه ١٩٨٧) بإجراء دراسة عن آثار سياسة الفصل العنصري ، التي تتبعها جنوب افريقيا على الحالة الغذائية والتنمية الزراعية في الجنوب الافريقي . ومن المتوقع

أن تساعد الدراسة بعد انجازها ، على إيجاد مزيد من الوعي العام على الصعيد الدولي بأثار الفصل العنصرى على الحالة الزراعية في دول خط المواجهة .

٦٣ - أما المشروع المسمى "المساعدة في انتاج الاغذية" في ماسوغوري - كينتوغا في جمهورية تنزانيا المتحدة ، الذي تنفذه منظمة الاغذية والزراعة لصالح مؤتمر الوجدويين الافريقيين لجنوب افريقيا ، فقد تلقى مساعدة مالية قدرها ١٣٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة من برنامج الامم المتحدة الإنمائي لاغراض التوسع في عام ١٩٨٧ . وتقوم المنظمة ، بالتعاون مع معهد الامم المتحدة لناميبيا ، بتنظيم حلقة دراسية عن مصائد الاسماك في لوساكا ، بزامبيا ، في الفترة من ٩ الى ١١ ايلول/سبتمبر ١٩٨٧ ، تتناول موضوع موارد مصائد الاسماك في ناميبيا .

٦٤ - أما فيما يتعلق بمشروع خطة الأنشطة ، فقد استعرضت منظمة الاغذية والزراعة ، وفقا لما طلب إليها ، موجز خلاصات برنامج العمل المعتمد للعقد الثاني ، والأنشطة التي ستنفذ خلال النصف الثاني من العقد (١٩٩٠ - ١٩٩٣) ، ولا توجد لدى المنظمة أية اقتراحات أو ملاحظات بشأنها .

٢ - منظمة الطيران المدني الدولي

٦٥ - اتخذت جمعية منظمة الطيران المدني الدولي ، في دورتها السادسة والعشرين ، المعقودة في مقر المنظمة في مونتريال ، في الفترة من ٢٣ ايلول/سبتمبر الى ١٠ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٦ ، القرار ج ٢٦ - ٥ بشأن إدانة سياسات الفصل العنصرى والتمييز العنصرى التي تتبعها جنوب افريقيا والتدابير التي ينبغي اتخاذها استجابة للقرارات التي اتخذتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في هذا الصدد . وطلب القرار ، في جملة أمور ، الى جميع شعوب دول العالم أن تمارس الضغط على جنوب افريقيا لتتخلى عن سياسات الفصل العنصرى التي تتبعها ، وحث جميع الدول المتعاقدة الاطراف في المنظمة على أن تحظر الصلات الجوية واتفاقات النقل الجوي مع جنوب افريقيا .

٦٦ - وعمم الامين العام للمنظمة القرار على جميع الدول المتعاقدة الاطراف في المنظمة ، وطلب منها أن تبلفه جميع التدابير التي تتخذها ، استجابة لهذا القرار ، لمساعدة مجلس المنظمة على إجراء الاستعراض المطلوب . واحيلت رسميا نسخة من القرار الى الامين العام للأمم المتحدة .

٦٧ - كما تواصل المنظمة التنفيذ الدقيق لقراريها ج ١٥ - ٧ بشأن إدانة سياسة الفصل العنصري والتمييز العنصري التي تتبعها جنوب افريقيا ، و ج ١٨ - ٤ بشأن التدابير التي ينبغي اتخاذها استجابة لقراري الجمعية العامة ٢٥٥٥ (د - ٢٤) و ٢٧٠٤ (د - ٢٥) المتعلقين بجنوب افريقيا . وتجدر كذلك ملاحظة أن المنظمة لا تقدم أية مساعدات الى جنوب افريقيا .

٣ - منظمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة

٦٨ - ترى منظمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) انها "تعمل حاليا في عدد من الانشطة الجارية التي ستتواصل الى أن تندرج بشكل طبيعي في النصف الثاني من العقد" . ويشار في هذا الصدد الى الفقرات من ١٢ الى ٤٢ من تقرير المدير العام عن الحالة العالمية في المجالات التي يغطيها الإعلان المتعلق بمسألة العرق والتحيز العرقي (14 C/24) الذي يسرد مساهمة اليونسكو في العقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري .

٦٩ - وفي عام ١٩٨٦ ، وبالتعاون مع لجنة البحوث المعنية بالعلاقات الإثنية والعرقية وعلاقات الاقليات والتابعة للرابطة الدولية لعلم الاجتماع ، عقدت رعاية اليونسكو في نيودلهي بالهند اجتماع دولي بشأن النماذج والبحوث التجريبية في العلوم الاجتماعية . وأشارت الورقة المعدة للاجتماع الى عدد من المجالات التي تحتاج الى المزيد من البحث . ويتسم مجال التعريف بأهمية بالغة ولا سيما فيما يتعلق بالعرق الاجتماعي مقابل المجموعات الإثنية . ومن المسائل الأخرى التي نوقشت نُهج البحث المستخدمة لاستخلاص البيانات التي تُقام عليها النظرية ، أي الافتراضات المنطقية التي تنبثق منها النظرية ، وخصائص الموقع الذي تجرى فيه العملية العلمية وعمليات استخراج البيانات ، والصلات بين البحث والتحليل . ويجري إعداد ورقات هذا الاجتماع للنشر .

٧٠ - وعقد هذا الاجتماع بعد الحلقة الدراسية الدولية المعنية بالمسائل النظرية المتصلة بالعرق والإثنية ، المعقودة في ميلانو ، بايطاليا ، في الفترة من ٣ الى ٦ شباط/فبراير ١٩٨٦ . وأكد ذلك الاجتماع أن الإثنية والتصنيف الطبقي مترابطان من عدة أوجه على نحو يخالف النظرية الاجتماعية . وكان هناك افتراض بأن التصنيع سينهي النزاعات الإثنية ، وقد ثبت أن هذا كان تفاؤلا مخطئا . وفي تلك الاثناء ، استمرت العنصرية المصوغة في أنماط بيولوجية أو ثقافية ، والتي تتضح بأقصى أشكالها تطرقا

في الفصل العنصرى في جنوب افريقيا ، وبرزت من جديد في بعض الحالات ، مما يظهر قدرة العنصرية على تغيير أشكالها مع استمرار وجودها . ويجري في الفترة ١٩٨٧ - ١٩٨٨ إصدار الورقات التي أعدت لهذا الاجتماع . وهي تشمل تقييما لحالة البحث أعدته الرابطة الدولية لعلم الاجتماع ، وورقات عن ماركس ، وفيبر ، ودوركاييم ، وغرامسي ، والمذهب العملي ، والمجتمع التعددي .

٧١ - وأعدت أيضا عدة ورقات عن التصنيف ، بما فيها ورقات عن "الإثنية والعرق في الولايات المتحدة الأمريكية" ، و "العمليات الإثنية والهياكل الاجتماعية في سري لانكا أثناء فترة الحكم الاستعماري" ، و "تصنيف المجموعات الإثنية في ترينيداد وغرينادا" ، و "تاريخ التصنيف الإثني في أمريكا الوسطى في الفترة ١٧٠٠ - ١٩٥٠" . وأجريت أيضا أعمال في مجالات الانثروبولوجيا والاشنولوجيا والتحيّز الإثني والعرقى تضمنتها ورقة عنوانها "تصنيف الأعراق في أوروبا وأمريكا الشمالية في الفترة ١٧٠٠ - ١٨٥٠" ، مع دراسة أخرى تتناول بالتحليل السياق الاجتماعي والتاريخي لظهور التصنيف البشري وتطوره .

٧٢ - وصدر تكليف بإجراء عدد من الدراسات عن الطبيعة العامة للتمييز ، ضمن جملة أمور ، وعن شتى النظم التي تضيف صفة الشرعية على التمييز ، مثلا وفقا لنظرية بيولوجية ، وعن وسائل تكوين الحدود بين الجماعات . وتم الاضطلاع بدراسات حالات افرادية عن مسائل محددة داخل بلدان معينة ، مثلا عن تنوع الجماعات الإثنية ولغاتهما في كندا ، وحالة جماعات الهنود في اكوادور . وقد نوقشت دراسات الحالات الإفرادية التي أجريت بشأن وسائط الإعلام الجماهيري والاقليات في استراليا والصين في اجتماع عقد في باريس في عام ١٩٨٦ ، ونشرها بعد ذلك المكتب الإقليمي لليونسكو في بانكوك . وأجريت أيضا دراسات حالات إفرادية أوسع نطاقا بشأن مسائل مثل توزيع المهاجرين في أوروبا الغربية والتعليم في بلدان منطقة البحر الكاريبي الناطقة بالإنكليزية .

٧٣ - أما المحاضرات العامة التي نظمت للاحتفال باليوم الدولي للقضاء على التمييز العنصري (٢١ آذار/مارس) فقد تناولت الموضوعات التالية : مفهوم التسامح (١٩٨٤) ، الثقافة الشعبية كعامل من عوامل التفاهم الدولي ، قضية ريغاي (١٩٨٥) ، أشار الفصل العنصرى على المرأة وعلي التعليم والدين والكفاح ضد الفصل العنصرى (١٩٨٦) ، واللفة والسلطة (١٩٨٧) . وقد نظمت هذه المحاضرات لمدة أربع سنوات على التوالي وكان مستوى الحضور فيها جيدا .

٧٤ - وقد اشتركت اليونسكو في إعداد أربعة مؤلفات للنشر هي : Endgame in South Africa ؟ تأليف روبين كوهين (اشترك في نشره جيمس كرى (المملكة المتحدة) في عام ١٩٨٦) ، و The Apartheid State ، تأليف هارولد وولبي (متوقع نشره في عام ١٩٨٧) و Namibia : A History of Resistance ، تأليف بيتر كاتجانيفي (سينشر في أواخر عام ١٩٨٧) و L'ethnicisme comme moyen d'enferment des populations sud-africaines من إعداد كلود مياسو .

٧٥ - وهناك دراستان أخريان (لم تنشرا) هما : "The foundations of apartheid ideology" من تأليف ج . ج . غاي و "The access of Africans to science and technology" . وأصدر الصندوق الدولي للدفاع والمعونة للجنوب الأفريقي مسلسلا من الرسوم الكاريكاتورية عن الفصل العنصرى . ويصف هذا المسلسل بداية الفصل العنصرى ويتعقب تطوره حتى وقتنا الحالي . ومن السهل على الشباب قراءته ومن المتوقع أن يوزع على نطاق واسع . وقد صدر تكليف أيضا بإجراء دراسات عن ظهور الحركات الوطنية في الجنوب الأفريقي ستفعل بها مجموعة من المؤرخين البارزين . ومن المتوقع أن تنشر هذه الدراسات في عام ١٩٨٨ .

٧٦ - وقد عقد في بكين في الفترة من ١ الى ٤ ايلول/سبتمبر ١٩٨٦ اجتماع للخبراء الدوليين (الفئة السادسة) من باحثي الجامعات لوضع خطة بحثية خمسية عن الفصل العنصرى . وكانت السمة المميزة لهذا الاجتماع الهام هي ظهور دور جديد لليونسكو يتمثل لا في رعاية البحوث فقط ، وإنما أيضا في تنسيق البحوث الجارية في عدة مراكز . وقد أكد الاجتماع ، الذي لم يحضره الباحثون فقط وإنما أيضا أعضاء حركات التحرير التي تعترف بها منظمة الوحدة الأفريقية ، على انه يتمين النظر الآن الى جنوب افريقيا في إطار الجنوب الأفريقي . فجنوب افريقيا تنتهج بالفعل سياسة تقوم على زعزعة استقرار البلدان المجاورة ، وتمويل وتشجيع حركات العصيان المسلح وعصابات اللصوص ، وتخريب الهياكل الاساسية الاقتصادية وشن غارات إرهابية عسكرية كاملة من جانب الدولة . وظهرت هناك حاجة خاصة للدعم المقدم من اليونسكو في مجال الوثائق والبحوث والتدريب .

٧٧ - وتتضمن الوثيقة C/5 Draft 24 ، في إطار البرنامج الرئيسي الثاني عشر والبرنامج الثاني عشر - ٢ متابعة لكثير من توصيات هذا الاجتماع ، وإن كانت بعض الاعمال قد بدأت في عام ١٩٨٧ في الحالات التي يكون فيها هذا متمشيا مع الوثيقة C/5 Approved 23 . ومستثمر هذه الاعمال في الفترة ١٩٨٨ - ١٩٨٩ وذلك رهنا بقرار من

المؤتمر العام . وقد تم إنشاء فريق بحث دولي لإجراء بحوث بشأن اقتصاديات الفصل العنصرى . وستركز عمل هذا الفريق في المرحلة الاولى على صناعة التعدين والزراعة التجارية الواسعة النطاق .

٧٨ - كذلك أنشئ فريق بحث دولي معنى بالمرأة والفصل العنصرى ، مع إشارة خاصة الى انضمام المرأة الى القوة العاملة ، والاستعانة بالخدمات ، وتأشير الفصل العنصرى على الاسرة والمرأة في مجال زراعة شبه الكفاف . كما بدأت المرحلة الاولى من الوثائق بوضع قائمة بالمؤسسات التي تحتفظ بوثائق عن الجنوب الافريقي وأماكنها .

٧٩ - وعقد اجتماع آخر عن تاريخ الجنوب الافريقي قبل الاستعمار (هراري ، زمبابوي ، ٦ - ١٠ تموز/يوليه ١٩٨٧) . وحضر هذا الاجتماع باحثون من منطقة دون إقليمية واحدة وكذلك بعض من أبرز الخبراء من خارج هذه المنطقة دون الإقليمية . وكانت الاختصاصات الممثلة في هذا الاجتماع هي الانثروبولوجيا وعلم الآثار القديمة والتاريخ واللغويات . وقد أوضح الاجتماع أن شمة حضارات افريقية هامة وناهضة بالحياة كانت قائمة في المنطقة دون الإقليمية قبل الغزو الاوروبي ، بالإضافة الى نشوء عدد من الدول كانت تضم عددا من المجموعات الإثنية أو كانت في طريقها الى التكوين ، عكس ما تذكره دعاية جنوب افريقيا . وكانت هناك شبكات تجارية معقدة في جنوب ووسط وشرق افريقيا ومع العالم الخارجي . وكانت تربية الماشية على مستوى عال من التطور وكذلك التعدين وصناعة الفخار بمختلف أنواعه . وسيوزع تقرير هذا الاجتماع بشكل واسع . وقد شكلت أيضا أفرقة عاملة دون إقليمية (ستوفر من داكار الى أماكن مختلفة) لدراسة شتى جوانب تاريخ الجنوب الافريقي .

٨٠ - وأجريت مشاورات غير رسمية بشأن الاديان في مواجهة الفصل العنصرى فى آب/أغسطس ١٩٨٥ في داكار ، بالسنگال . وقد أدان هذا الاجتماع الفصل العنصرى لا بوصفه أثرا متبقيا من الماضي الاستعماري فحسب ، بل أيضا كمظهر من مظاهر الاستعمار الحالي في كل من جنوب افريقيا وناميبيا . وأعقب هذا الاجتماع إعداد مؤلف يتضمن الإعلانات التي أصدرها بشأن الفصل العنصرى الزعماء الدينيون والفلاسفة من عام ١٩٤٨ وحتى اليوم ، وينتظر نشره في عام ١٩٨٨ .

٨١ - وفي إطار البرنامج الفرعي الثاني عشر - ٣ - ٤ ، واصلت اليونسكو تقديم الدعم الى حركات التحرير الوطني التي تعترف بها منظمة الوحدة الافريقية ، ولا سيما الى برامج التدريب على المستوى الجامعي في مجال العلوم الاجتماعية . وفي هذا

الشان ، نظمت اليونسكو بالتعاون مع معهد الدراسات الاجتماعية ولجنة الاتحادات الأوروبية ومجلس المرأة التابع للمنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية (سوابو) القائم في لاهاي ، دورة تدريبية لمدة ثمانية أشهر من ١ ايلول/سبتمبر ١٩٨٥ الى ٣٠ نيسان/ابريل ١٩٨٦ عن اساليب البحث في مجال العلوم الاجتماعية والدراسات الإنمائية مع التركيز بمفغة خاصة على المرأة في التنمية ، من أجل سبع ناميبيات متخرجات من معهد الامم المتحدة لناميبيا . وقامت لجنة الاتحادات الأوروبية بتمويل التدريب لمدة ستة أشهر ، في حين قدمت اليونسكو الدعم المالي لفترة شهر واحد كرس للخبرة البحثية الميدانية ، وقدمت وزارة التعاون الإنمائي في هولندا الدعم الى دورة تدريبية مدتها ثمانية أشهر . وشكلت هذه الدورة الاساس لدورة ثانية صممت على غرار خطوط مماثلة واستخدمت كحافز ، تم تنظيمها لثمانى ناميبيات في الفترة من ايلول/سبتمبر ١٩٨٦ الى ٣١ ايار/مايو ١٩٨٧ . وقد قام معهد الدراسات الاجتماعية بتنظيم هذه الدورة ، ومولته وزارة التعاون الإنمائي في هولندا .

٨٢ - وفي ايلول/سبتمبر ١٩٨٧ ، تعاونت اليونسكو مع معهد الدراسات الإنمائية وقسم الاجتماع بجامعة دار السلام في تنظيم حلقة تدريبية مدتها ١٢ يوما بشأن استخدام الدراسات الاجتماعية في تحليل المشاكل المتعلقة بمشاركة المرأة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في المناطق الحضرية في جنوب افريقيا وناميبيا ، ستشارك فيها تسعة كوادر من حركات التحرير الوطني التي تعترف بها منظمة الوحدة الافريقية (المؤتمر الوطني الافريقي ، ومؤتمر الوندويين الافريقيين ، والمنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية) . وستنظر حلقة تدريبية أخرى بشأن استخدام العلوم الاجتماعية في تحليل حالات التغيير الاجتماعي السريع ، مع إشارة خاصة الى علم الاجتماع الريفي ، وذلك بموجب عقد مع مدرسة العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية في جامعة زامبيا في لوساكا ، أبرم في أواخر عام ١٩٨٧ ، من أجل المشتركين من حركات التحرير الوطني التي تعترف بها منظمة الوحدة الافريقية . وبالإضافة الى ذلك ، يجري ، كجزء من الأنشطة المفضلة بها في إطار البرنامج الفرعي الثاني عشر - ٣ - ٤ الوارد في البرنامج العادي ، تقديم الدعم الى المؤتمر الوطني الافريقي بناء على طلبه لإعداد ثلاثة مواضع للنشرة التاريخية التذكارية التي ستصدر بمناسبة الذكرى السنوية الخامسة والسبعين للمؤتمر الوطني الافريقي .

٨٣ - وقد عملت اليونسكو منذ عام ١٩٧٩ بوصفها الوكالة المنفذة للامم المتحدة لمشاريع التعاون الممولة من برنامج الامم المتحدة الإنمائي ، مع هيئة المرأة الناميبية ومجلس المرأة التابع للمنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية . ويجري

الآن تنفيذ المشروع المعنون "تعزيز مشاركة المرأة في التنمية" ، للفترة
البرنامجية القطرية الرابعة SWP/86/005 لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي للفترة
١٩٨٧ - ١٩٩١ .

خامسا - مسألة استعراض الأنشطة وتقييمها
والمقترحات والتوصيات

ألف - استعراض الأنشطة

١ - يتضمن هذا التقرير معلومات حول الأنشطة المتعلقة بتحقيق أهداف العقد الثاني
لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري والمضطلع بها أو المقرر الاضطلاع بها في إطار
منظومة الأمم المتحدة ومن قبل منظمة حكومية دولية والحكومات والمنظمات غير
الحكومية . ومن المشجع ملاحظة العدد الكبير من الأنشطة المتمثلة مباشرة بالقضاء على
العنصرية والتمييز العنصري التي تقوم بها هذه الهيئات كل في مجال اختصاصها . ومن
المهم أيضا ملاحظة التنوع الواسع النطاق لهذه الأنشطة المتعلقة بالحلقات الدراسية ؛
والأنشطة التعليمية والإعلامية ؛ ووسائط الإعلام الجماهيري ؛ والحملات الجماهيرية ؛
وتنفيذ الاتفاقيات الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري ، والاتفاقيات
الدولية لمنع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها ؛ والمساعدات المقدمة إلى
ضحايا الفصل العنصري في ميادين التدريب والعون القانوني وما شابه ذلك ؛ ومواصلة
الدراسات والبحوث المتعلقة بالأعراق ومختلف أشكال التمييز العنصري والإشنية في مجال
العلوم الاجتماعية .

٢ - ويمكن ، لدى محاولة تناول مختلف هذه الأنشطة بطريقة منتظمة ، اللجوء إلى
الفئات المستعملة في تقرير الأمين العام إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية
والاربعين الذي قدم فيه الأمين العام معلومات عن الأنشطة المضطلع بها بالفعل فيما
يتعلق بالعقد الثاني والأنشطة التي لم تنفذ بعد في الفترة ١٩٨٥ - ١٩٨٩
(A/42/493) . وهذه الفئات هي كما يلي :

(أ) اتخاذ تدابير لمكافحة الفصل العنصري ؛

(ب) التعليم والتدريب والتدريب ؛

(ج) نشر المعلومات ودور وسائط الإعلام الجماهيري في مكافحة العنصرية والتمييز العنصري ؛

(د) اتخاذ تدابير لتعزيز وحماية حقوق الإنسان للأشخاص الذين ينتمون إلى الأقليات والسكان الأصليين والشعوب الأصلية والعمال المهاجرين ممن يتعرضون للتمييز العنصري ؛

(هـ) إجراءات طلب الانتصاف المتاحة لضحايا التمييز العنصري ؛

(و) تنفيذ الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري وما يتصل بها من صكوك دولية أخرى ؛

(ز) التشريعات والمؤسسات الوطنية ؛

(ح) الحلقات الدراسية والدراسات ؛

(ط) التعاون الدولي .

٣ - وفيما يتعلق بالأنشطة المقرر القيام بها في المستقبل ، فيمكن الرجوع إلى التقرير المذكور أعلاه للأمين العام (A/42/493 الفقرات ٣٥ - ٥٣) وإلى خطة الأنشطة للفترة ١٩٩٠ - ١٩٩٣ على النحو المبين أعلاه (انظر الفصل الأول ، الفقرة ١٠) .

باء - تقييم الأنشطة والمقترحات والتوصيات

٤ - قد يرغب المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في معرض تناوله مهمة إجراء تقييم للأنشطة المضطلع بها أو المقرر الاضطلاع بها أو إعداد المقترحات أو التوصيات التي تتبع هذا التقييم ، أن يناقش كفاية الإجراءات المتخذة أو المقرر اتخاذها على الصعيد الدولي والصعيد الوطني علاوة على مساهمات المنظمات غير الحكومية على كلا الصعيدين الدولي والوطني .

٥ - أما على الصعيد الدولي ، فقد يرغب المجلس في استعراض مركز مختلف المكوك الدولية في هذا الميدان ، ولا سيما التصديق على الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع

أشكال التمييز العنصري والاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبه عليها . ويمكن أيضا مناقشة أنشطة الهيئات المنفذة لهاتين المعاهدتين . والمسائل الدولية الأخرى التي يمكن مناقشتها هي مختلف الأنشطة المناهضة للفصل العنصري ، والقيام ، على الصعيد الدولي ، بالتدريس والتعليم ونشر الأنشطة المضطلع بها فيما يتعلق بالتمييز العنصري . ويمكن استعراض الأنشطة الدولية المتعلقة بالأقليات والسكان الأصليين ، علاوة على مجمل الأنشطة المناهضة للتمييز العنصري التي تقوم بها الهيئات الفرعية التابعة للمجلس . وفي هذا الصدد ، يمكن تقديم مقترحات أو توصيات محددة كلما بدا للمجلس أن اتخاذ المزيد من الإجراءات أمر ضروري . ويمكن أن تتصل هذه المقترحات بتعزيز أنشطة أجهزة معينة ، أو تحديد ما يتسم بأهمية خاصة من مواضيع البرامج أو أنواعها أو مواءمة وتنسيق الأنشطة بين مختلف الأجهزة .

٦ - وأما على الصعيد الوطني ، فقد يرغب المجلس في تحديد المجالات التي أحرز فيها تقدم في ميدان التشريع الوطني لمناهضة التمييز العنصري وفي إنشاء المؤسسات الوطنية مثل لجان العلاقات العرقية ، لتقديم العون في التغلب على المواقف العنصرية وكفالة احترام المساواة . وقد يرغب المجلس في النظر فيما إذا كان ينبغي السعي وراء الحصول على مزيد من المعلومات عن أنشطة معاهد العلاقات العرقية على الصعيد الوطني وعن أنشطة مكافحة العنصرية التي تضطلع بها لجان حقوق الإنسان في مختلف البلدان .

٧ - وقد أبلغت المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية عن قيامها بأنشطة مناهضة للعنصرية على الصعيدين الدولي والوطني . وقد يرغب المجلس في تحديد الاتجاهات التي يمكن تشجيعها في هذه الأنشطة واقتراح الطرق التي يمكن بها أن تساهم الأمم المتحدة في تعزيز أنشطة المنظمات غير الحكومية .
